

المادة: القانون الدولي الإنساني  
المرحلة: الثالثة

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة ديالى  
كلية القانون والعلوم السياسية  
قسم القانون

### الفصل الأول - الأسبوع الرابع

١	المادة	القانون الدولي الإنساني
٢	المرحلة	الثالثة
٣	عنوان المحاضرة	مبادئ القانون الدولي الإنساني
٤	مصادر المحاضرة	أ - الكتاب المنهجي ب - القانون الدولي الإنساني للدكتور عصام عبد الفتاح مطر
٥	الهدف من المحاضرة	بيان المبادئ التي يستند عليها القانون الدولي الإنساني في قواعده وأحكامه .
٦	الأسئلة التي تجيب عنها المحاضرة	أ - بيان مبادئ القانون الدولي الإنساني . ب - المتطلبات الواجب تطبيقها في الميدان لتحقيق التوازن بين الضرورات العسكرية والاعتبارات الإنسانية.
	العرض:	يمكن تعريف مبادئ القانون الدولي الإنساني بأنها " الأسس التي تنطبق في كل زمان ومكان، وفي كل الظروف، حتى بالنسبة للدول غير الأطراف في الاتفاقيات

الدولي لهذا القانون، ورغم إن هذه الأسس منصوص عليها في القانون المكتوب، إلا إن جذورها ممتدة إلى أعراف الشعوب"

وقد تمت الإشارة إلى تلك المبادئ في الفقرة الثانية من المادة الأولى من البروتوكول الأول لعام ١٩٧٧ الملحق باتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ " يظل المدنيون والمقاتلون في الحالات التي لا ينص عليها في هذا الملحق (البروتوكول) أو أي اتفاق دولي آخر، تحت حماية وسلطان مبادئ القانون الدولي كما استقر بها العرف ومبادئ الإنسانية وما يمليه الضمير العام "

ويمكن تقسيم مبادئ القانون الدولي الإنساني إلى :

أ - المبادئ الأساسية

ب - المبادئ العامة

ت - المبادئ الخاصة بضحايا المنازعات المسلحة

ث - المبادئ الخاصة بقانون الحرب

المبادئ الأساسية هي المبادئ التي يستند عليها أي نظام قانوني. ويمكن القول إن هذه القانون يقوم على ثلاث مبادئ أساسية هي:

١ - مبدأ التوازن بين الضرورات العسكرية والاعتبارات الإنسانية

٢ - مبدأ تقييد حق أطراف النزاع في اختيار أساليب ووسائل القتال

٣ - مبدأ المعاملة الإنسانية

أما المبادئ العامة للقانون الدولي الإنساني فهي ثلاث مبادئ هي :

١ - مبدأ صيانة الحرمات

٢ - مبدأ عدم التمييز

٣ - مبدأ الأمن

وتشتمل المبادئ الخاصة بضحايا الحرب على ثلاث مبادئ :

١ - مبدأ الحياد

٢ - مبدأ الحياد السوية

٣ - مبدأ الحماية

أما بالنسبة للمبادئ الخاصة بقانون الحرب ففي عام ١٩٧٧ تم اللجوء إلى مبادئ لازمة لسد النقص في القانون الدولي الإنساني في شأن حماية المدنيين من القذف بالقنابل مثلاً والغارات الجوية...

وتستهدف هذه المبادئ حماية السكان المدنيين من الأخطار الناجمة عن العمليات العسكرية، نظرا لان قانون الحرب التقليدي لم يكن يتضمن نصا صريحا على ذلك. وقد تم النص على هذه الحماية في المادة ١١/٥١ من البروتوكول الأول لعام ١٩٧٧.

وينبع من هذا المبدأ ثلاث مبادئ فرعية:

١ - يتمتع السكان المدنيون والأشخاص المدنيون بالحماية العامة ضد الأخطار الناجمة من العمليات العسكرية.

٢ - ينبغي إن ينحصر الهجوم ضد الأهداف العسكرية فقط.

٣ - تحريم استخدام الأسلحة عشوائية الأثر، وكذلك أساليب الحرب الشاملة.

ونخلص مما تقدم إن القانون الدولي الإنساني يتضمن مجموعة من المبادئ وهي عبارة عن المفاهيم القانونية المجردة، التي تنطبق في كل زمان وكل مكان، وفي كل الظروف، لأنها مستمدة من ضمير الشعوب، وهي بذلك تساهم في تكوين قواعده وأحكامه، وهي تسهم في تطوير هذا القانون.

ملاحظة:

إن المحاضرة المنشورة على شبكة المعلومات الدولية لا تمثل الحد الأدنى من المعرفة بمحاورها، بل يتطلب من الطالب مراجعة المنهج الدراسي ومصادر هذه المحاضرة فضلا عن المحاور التي يعرضها التدريسي في المحاضرة بقاعة الدرس.

مدرس المادة

م. م عدنان داود

